

خلاصة عيقات الأنوار

[219] في صلاتي الفطر والاضحى، هذا وقد صلاههما رسول الله صلى الله عليه وسلم أعواما كثيرة. ولم يدر ما يصنع بالمجوس حتى ذكره عبد الرحمن بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم، ونسي قبوله عليه السلام الجزية من مجوس البحرين وهو أمر مشهور، ولعله رضي الله عنه قد أخذ من ذلك المال حظا كما أخذ غيره منه. ونسي أمره عليه السلام بأن يتيمم الجنب فقال: لا يتيمم أبدا ولا يصلي ما لم يجد الماء وذكره بذلك عمار. وأراد قسمة مال الكعبة حتى احتج عليه أبي بن كعب بأن النبي عليه السلام لم يفعل ذلك فأمسك. وكان يرد النساء اللواتي حضن ونفرن قبل أن يودعن البيت حتى أخبر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن في ذلك، فأمسك عن ردهن. وكان يفاضل بين ديات الأصابع حتى بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالمساواة بينها، فترك قوله وأخذ المساواة. وكان يرى الدية للعصبة فقط حتى أخبره الضحاك بن سفيان بأن النبي صلى الله عليه وسلم ورث المرأة من الدية فانصرف عمر إلى ذلك، ونهى عن المغالاة في مهور النساء استدلالا بمهور النبي صلى الله عليه وسلم حتى ذكرته امرأة بقول الله عز وجل: وآتيتن أحداهن قنطارا، فرجع عن نهيه. وأراد رجم مجنونة حتى أعلم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: رفع القلم عن ثلاثة، فأمر أن لا ترجم. وأمر برجم مولاة حاطب حتى ذكره عثمان بأن الجاهل لا حد عليه
